الشبه ظاهرا او تخيل المشبه به على المشبه بانه هو هو فما اشتمل على الوجهين جميعا فهو فى غاية القوة
وما خلا عنهما فلا قوة له وما اشتمل على احدهما فقط فهو متوسط والله اعلم **الحقيقة والمجاز**
هذا هو المقصد الثانى من مقاصد علم البيان اى هذا بحث الحقيقة والمجاز والمقصود الاصلى
بالنظر الى علم البيان هو المجاز اذ به يتاتى اختلاف الطرق دون الحقيقة الا انها لما كانت كالاصل
للمجاز اذ الاستعمال فى غير ما وضع له فرع الاستعمال فى ما وضع له جرت العادة بالبحث عن الحقيقة
اولا وقد يقيدان باللغويين ليتميزا عن الحقيقة والمجاز العقليين الذين هما فى الاسناد
والاكثر ترك هذا التقييد لئلا يتوهم انه مقابل للشرعى والعرفى الحقيقة فى الاصل فعيل بمعنى
فاعل من حق الشئ ثبت او بمعنى مفعول من حققته اثبته نقل الى الكلمة الثابتة او المثبتة
فى مكانها الاصلى والتاء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وهى فى الاصطلاح الكلمة المستعملة
فيما هى موضوعة له وضعت تلك الكلمة له فى اصطلاح التخاطب اى وضعت له فى اصطلاح به يقع التخاطب
بالكلام المشتمل على تلك الكلمة فالظرف فى اصطلاح متعلق بقوله وضعت وتعلقه بالمستعملة
على ما توهمه البعض مما لا معنى له فاحترز بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة
ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن الغلط نحو خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب وعن المجاز المستعمل
فيما لم يوضع له فى اصطلاح التخاطب ولا فى غيره كالاسد فى الرجل الشجاع لان الاستعارة وان كانت
موضوعة بالتاويل الا ان المفهوم من اطلاق الوضع انما هو الوضع بالتحقيق واحترز بقوله
فى اصطلاح التخاطب عن المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذى به التخاطب
كالصلوة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء فانها تكون مجازا لكون الاستعمال فى غير ما وضع

فى الشرع اعنى الاركان المخصوصة وان كانت مستعملة فيما وضعت له فى اللغة والوضع اى
وضع اللفظ تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه اى ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم اليه ومعنى
الدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فى فهم المعنى عند اطلاق اللفظ وهذا شامل للحرف
ايضا عند اطلاق اللفظ وهذا شامل للحرف ايضا لانا نفهم معانى الحروف عند اطلاقها
بعد علمنا باوضاعها الا ان معانيها ليست تامة فى انفسها بل تحتاج الى الغير بخلاف الاسم
والفعل نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف عند من يجعله بمعنى قولهم الحرف ما دل على معنى فى غيره
انه مشروط فى دلالته على معناه الافرادى ذكر متعلقه فخرج المجاز عن ان يكون موضوعا بالنسبة
الى معناه المجازى لان دلالته على ذلك المعنى انما يكون بقرينة لا بنفسه دون المشترك فانه لم يخرج
لانه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وعدم فهم احد المعنيين بالتعيين لعارض الاشتراك
لا ينافى ذلك فالقرء مثلا عين مرة للدلالة على الطهر بنفسه ومرة اخرى للدلالة على الحيض
بنفسه فيكون موضوعا وفى كثير من النسخ بدل قوله دون المشترك دون الكناية وهو سهو
لانه ان اريد ان الكناية بالنسبة الى معناها الاصلى موضوعة فكذا المجاز ضرورة ان الاسد فى قولنا
رايت اسدا يرمى موضوع للحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه وان اريد انها موضوعة
بالنسبة الى معنى الكناية اعنى لازم المعنى الاصلى ففساده ظاهر لانه لا يدل عليه بنفسه بل
بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه اى من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له او
غير قرينة لفظية فعلى هذا يخرج من الوضع المجاز دون الكناية لانا نقول اخذ الموضوع فى تعريف
الوضع فاسد وكذا حصر القرينة فى اللفظى لان المجاز قد يكون من قرينة معنوية لا يقال معنى الكلام انه

Copyright © King Saud University